

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني، أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: OIC (C) 6 [2021]

لدى محكمة قطر الدولية

26 سبتمبر 2021

رقم القضية: 15 لسنة 2020

جون آند ویدمان ذ<u>م</u>م

المدعية

و

(1) تريمو باركس ذ.م.م (2) شركة طلال بن محمد التجارية ذ.م.م (3) ليجر ذ.م.م (4) قطر المستقبل لتطوير الأعمال (أدابيسك) ذ.م.م

المدعى عليهم

تقييم التكاليف

أمام:

السيد/ كريستوفر غراوت، رئيس قلم المحكمة

مقدمة

- 1. ينشأ تقييم التكاليف الماثل نتيجةً للحكم الصادر عن الدائرة الابتدائية للمحكمة (القضاة كيرخام وهاميلتون والعنيزي)، بتاريخ 22 أغسطس 2021 الورد تحت الرقم المرجعي 21 (F) 21 [2021]. وقد أمرت المحكمة بموجب ذلك الحكم بأن تدفع المدعى عليها الأولى إلى المدعية مبلغ 416,539 ريالاً قطريًا إلى جانب فائدة تفصيلية قبل الحكم وبعده. ورفضت المطالبة ضد المدعى عليهم الأخرين. وقد منحت المدعية التكاليف المعقولة ضد المدعى عليها الأولى، على أن يتولى رئيس قلم المحكمة تقييمها في حال عدم الاتفاق عليها. كتبت المدعية إلى التوصل لاتفاق بشأن مسألة التكاليف لكنها لم تتلق أي رد. في 13 سبتمبر إلى المدعى عليها الأولى سعيًا إلى التوصل لاتفاق بشأن مسألة التكاليف لكنها لم تتلق أي رد. والإخطار به لكنها أخفقت في ذلك.
- 2. وفي ضوء منحي "صلاحيات واسعة" في ما يتعلق بالإجراء الذي سيتم اتباعه عند إجراء التقبيم، على أساس التناسب والملاءمة، نظرت في المسألة بناءً على الدفوع الكتابية المقدمة، أي من دون عقد جلسة استماع، بعد أن أوضحت للطرفين أن ذلك هو المنهج الذي سوف أسلكه وبعد عدم تلقي أي دفوع تفيد عكس ذلك من أي من الطرفين.

المبادئ الواجب تطبيقها

قضية حمّاد الشوابكة ضد شركة ضمان هيلث إنشورنس قطر إل إل سي، الرقم المرجعي
10-10 وضعتُ المبادئ التي يجب تطبيقها عند تقدير "التكاليف المعقولة". ففي الفقرات 10-12 من تقديري للتكاليف بتاريخ 5 مارس 2017، أوردتُ ما يلي:

كيف يمكن التعامل مع مسألة المعقولية؟ في رأيي، ولكي تكون التكاليف قابلة للاسترداد يجب أن تكون على حدّ سواء متكبَّدة بطريقة معقولة ومعقولة من حيث القيمة. وإلا فانِه من المستبعد أن تكون قابلة للاسترداد.

ا في قضية حمّاد الشوابكة ضد شركة ضمان هيلث انشورنس قطر إلى الى سي، الرقم المرجعي [2017] F)QIC (7) 1، في الفقرة 21. لم تتدخل دائرة الاستئناف التابعة للمحكمة في هذا المبدأ الذي اتبعته المحكمة في القضية نفسها في حكمها الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 2017، وقد ورد الحكم تحت الرقم المرجعي 2 (A) QIC (A) .

لقد حددتُ القائمة التالية (غير الشاملة) من العوامل التي يجب بالعادة أخذها في عين الاعتبار عند تقدير ما إذا كانت التكاليف قد تكبّدها أحد الأطراف بشكل معقول أو لا، وإذا صحّ ذلك، ما إذا كانت معقولة أيضًا من حيث القيمة أو لا:

- (أ) التناسب؛
- (ب) سلوك الطرفين (على حد سواء قبل الدعوى وفي أثناء سيرها)؛
- (ج) الجهود المبذولة للنظر في النزاع وتسويته من دون اللجوء إلى التقاضي (على سبيل المثال من خلال تسوية المناز عات بطرق بديلة)؛
 - (د) ما إذا كان قد تم تقديم أي عروض تسوية معقولة أو رفضها؛
 - (هـ) ومدى نجاح مساعي الطرف الذي يسعى لاسترداد التكاليف.

عند النظر في عامل التناسب، يرجح أن نأخذ بعين الاعتبار العوامل التالية (ونؤكد مرة أخرى على أنها قائمة غير شاملة):

- (أ) المبلغ أو القيمة موضوع أي دعوى مالية أو عقارية؛
- (ب) أهمية المسألة (المسائل) المطروحة بالنسبة إلى الطرفين؛
 - (ج) مدى تعقيد المسألة (المسائل)؛
- (د) مدى صعوبة أي نقطة (نقاط) معينة يتم طرحها أو مدى حداثتها؛
 - (ه) الوقت المستغرق في القضية؛
 - (و) الآلية المعتمدة للنظر في القضية؛
- (ز) و الاستخدام المناسب للموارد من قبل الأطراف بما في ذلك استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات المتاحة حسب الاقتضاء.
- 4. وافقت الدائرة الابتدائية للمحكمة على هذه المبادئ عند مراجعتها. ٢ وفي القضية الحالية، لم يسع أي من الطرفين الى بيان أن تلك المبادئ لا ينبغي تطبيقها على القضية الماثلة.

دفوع الطرفين

5. تُطالِب المدعية بالتكاليف بمبلغ 45,825 دولار أمريكي، والذي يشمل 70.5 ساعة عمل بمعدل 650 دولارًا أمريكيًا في الساعة. وقد أرفقت بدفوعها ملحقًا يورد بيانًا تفصيليًا بكيفية قضاء تلك الساعات. وفي ما يتعلق بسعر الساعة، توافق المدعية على أن هذا يتفق مع الرسوم التي يحتسبها المحامون المبتدئون في شركة دولية، على الرغم من حقيقة أن المحامي المنشغل بالقضية الحالية هو محامٍ يحظى بقدر من الخبرة (حيث يحظى بخبرة عريضة تمتد على مدار 24 سنة). وتوافق على أن الرسوم معقولة.

^٢ في قضية حمّاد الشوابكة ضد شركة ضمان هيلث إنشورنس قطر إل إل سي، الرقم المرجعي [2017] F)QIC (7) 1، في الفقرة 20. لم تتدخل دائرة الاستئناف التابعة للمحكمة في قرار المحكمة لاعتماد تلك المبادئ في إطار القضية نفسها في حكمها الصادر بتاريخ 11 سبتمبر 2017، وقد ورد تحت الرقم المرجعي QIC (A) 2 QIC (A) 2.

- 6. تلفت المدعية الانتباه إلى العديد من جوانب سلوكيات المدعى عليها الأولى؛ فهي تشير إلى أن المدعى عليها الأولى و عدت قبل المحاكمة بأن تسدد إلى المدعية رسومها في أكثر من مناسبة، لكنها أخفقت في النهاية في القيام بذلك. كما تشير إلى أن المدعى عليها الأولى قدمت العديد من التأكيدات الخاطئة أثناء المحاكمة في ما يتعلق بالعلاقة بين الطرفين.
 - 7. وكما أوضحنا أعلاه، أخفقت المدعى عليها الأولى في تقديم أي دفوع كتابية.

التحليل

- 8. إنّ المدعي هو شركة محاماة. لقد رأيتُ، في عدد من المناسبات حتى الآن، أنّه يحق لشركات المحاماة التي تمثل نفسها في الإجراءات المدنية أمام المحكمة، إذا مُنحت تكاليفها المعقولة، المطالبة بأجور ها المهنية، بشرط أن تكون هذه الأجور معقولة: انظر، على سبيل المثال، شركة دنتونز وشركاه (فرع مركز قطر للمال) ضد شركة بن عمران للتجارة والمقاولات ذ.م. م.، الرقم المرجعي 3 (C (C) وبينسنت ماسونز إلى بي (فرع مركز قطر للمال) ضد مجموعة القمرا القابضة الرقم المرجعي 1 (C (C) [2018]. لن أكرر الملاحظات التي قدمتها في تلك القضايا (وغيرها) في ما يتعلق بمبررات ذلك. إن سعر الساعة المحتسب في القضية الماثلة يماثل المحتسب في قضايا أخرى نظرتُها ويبدو السعر معقولاً بالنسبة لي.
- 9. يبين الملحق الذي قدمته المدعية بوضوح العمل الذي قام به محاميها. وكما سلف بيانه، لم تقدم المدعى عليها الأولى أي اعتراض في ما يتعلق بالملحق أو الدفوع المصاحبة له. وبعد مراجعة الدفوع وفي ضوء العوامل المبينة في الفقرة 3 أعلاه، أخلُص باطمئنان إلى أن العمل الذي تم القيام به كان معقولاً، وكذا الوقت المنقضي في القضية.

الخلاصة

10. وتأسيسًا على ما سبق، أرى أن المبلغ المطالب به، وهو تحديدًا 45,825 دولارًا أمريكيًا، معقولاً وأن المدعى عليها الأولى يجب أن تدفع ذلك المبلغ إلى المدعية.



بهذا أمرت المحكمة،

السيد كريستوفر غراوت

رئيس قلم المحكمة

التمثيل:

تقدم السيد ميشيل ديليت بالدفوع الكتابية نيابة عن المدعية.

لم تتقدم المدعى عليها بأية دفوع كتابية.